



منشور تعليمات

رئيس مصلحة الجمارك

رقم (٤٧) لسنة ٢٠٢٠

بمناسبة صدور القانون رقم ٢٠٧ لسنة ٢٠٢٠ بإصدار قانون الجمارك ووفقاً لنص

المادة رقم ٣١ فى شأن نظام الأسواق الحرة .

• يُراعى إخطار الشركات المرخص لها للعمل بنظام الأسواق الحرة قبل ميعاد

إنقضاء مدة عقد الترخيص الصادر لها بوقت كافٍ بضرورة تقديم موافقة وزارة

التجارة والصناعة ووزارة السياحة والآثار على تجديد الترخيص .

• يراعى تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة درءاً للمسئولية .

صدر في : ٩ / ١٢ / ٢٠٢٠

رئيس مصلحة الجمارك

( السيد كمال نجم )